رابط المادة على منصة باحث

التعليق على تفسير البيضاوي - سورة البقرة]57[تتمة الآية 282 إلى الآية 482

عبدالرحمن الشهري

الرحيم مركز تفسير للدراسات القرآنية يقدم لكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا - 00:00:01

وارزقنا الاخلاص والسداد والفقه في كتابك حياكم الله ايها الاخوة الكرام في هذا اللقاء الرابع والثمانين من لقاءات التعليق على تفسير البيضاوي رحمه الله تعالى واليوم هو الاحد الثامن عشر - 00:00:22

من شهر جمادى الاخرة من عام الف واربع مئة وسبعة وثلاثين للهجرة اه بدأنا في اللقاء الماضي في قراءة كلام البيظاوي رحمه الله في تفسير اية المداينة او اية الدين في سورة البقرة - 00:00:36

وهي الاية الثانية والثمانين بعد المائتين وقلنا ان هذه الاية هي اطول اية في القرآن الكريم وتتحدث عن توثيق الدين بين المتدينين والاشهاد على ذلك والكتابة واختيار الكاتب المتقن الامين - 00:00:50

وايضا دعوة الشهداء الى عدم التردد في الشهادة سواء في اثناء التحمل او في اثناء الاداء ووقفنا عند قوله آآ ولا يبخس منه شيئا طبعا يعني على يعني من وجه المراجعة لما تقدم الله سبحانه وتعالى يقول يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين - 00:01:11

الى اجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل. ولا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب وليملي للذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا وقلنا ان النداء هنا بوصف الايمان يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين اشارة الى ان آآ من صفات المؤمن - 00:01:33

اه الاستجابة لامر الله سبحانه وتعالى وان الذي لا يستجيب لمثل هذه الاوامر في ايمانه نقص ولذلك ينبغي علينا ان نأخذ هذا الامر على محمل الجد في كتابة الدين وتوثيقه والعناية بذلك وعدم التحرج - 00:01:58

لان هذا الامر قد وقع التساهل فيه كثيرا في حياة الناس ولذلك دخلت الخصومات ووقعت الخصومات بسبب ذلك ولذلك قال يعني بعض العلماء من ترك شيئا من امر الله احوجه الله اليه - 00:02:18

في مثل هذه الاية لان الكثير من الناس يتركون توثيق الدين من باب الثقة والمحبة والحياء فيما بينهم ولذلك يقع بينهم النزاع بعد ذلك ولو استجابوا لامر الله في هذه الاية - 00:02:36

لما وقعوا فيما وقعوا فيه ولذلك آآ يعني وقع الخلاف بين المفسرين والفقهاء هل قوله قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تدينتم بدين لاجل مسمى فاكتبوه. الامر هنا فيه فاكتبوه - 00:02:55

هل هو للوجوب فيجب على كل متدينين ان يوثق الدين ويشهد عليه ام انه للندب والارشاد على قولين فمنهم من يرى ان هذا على الوجوب ويعني قد قال بذلك عدد كبير من العلماء - 00:03:10

ممن ايد هذا القول ونصره واستدل عليه. الامام الطبري رحمه الله فانه يرى ان قوله تعالى فاكتبوه للوجوب والقول الثاني انه للندب والارشاد لما جاء في الاية في بعدها فان امن بعضكم بعضا فليؤد الذي اؤتمن امانته وليتق الله ربه كأنه يعفو عن الكتابة - 00:03:28

ولذلك الطبي رحمه الله قال الذين يرون ان قوله تعالى فان امن بعظكم بعظا فليؤد الذي اؤتمن امانته الى اخر الاية ناسخة لقوله تعالى فاكتبوه نظير ذلك من يرى ان قول الله تعالى - 00:03:55

فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا اغسلوا بوجوه فامسحوا بوجوهكم وايديكم ان هذا ناسخ لاية الوضوء قال ولم يقل بذلك احد وانما الاذن بالتيمم عند عدم الماء. فالله سبحانه وتعالى اذن بترك الشهاد والتوثيق - 00:04:17

مع عدم وجود الكاتب ومع عدم وجود الشاهد ورأيه آآ يعني قوي. وكلامه وجيه رحمه الله اه وايضا اه تكلمنا عن قوله تعالى يا ايها الذين اذا تداينتم بدين لماذا قال بدين هنا ولم يكتفي بقوله تداينتم - 00:04:40

الاشارة الى اه ان الدين اوسع من الدين المالي ان كلمة مداينة تداينتم ليس المقصود بها فقط المداينة بالمال وانما يدخل فيها المداينة بالمعروف والمجازاة كل صورها فلما قال تداينتم بدين اخصه بالمال - 00:05:01

ولذلك قال البيضاوي وفائدة ذكر الدين الا يتوهم من التداين المجازاة يعني مطلق المجازاة. ويعلم تنوعه الى المؤجل والحال وانه الباعث على الكتبة الى اخره طيب ثم ذكر الله سبحانه وتعالى ارشادا للكاتب قال - 00:05:24

ولا يأبى آآ كاتب ان يكتب كما علمه الله اشارة هنا ايضا الى انه يجب على من علمه الله الكتابة. طبعا يعني لا يتضح لنا اهمية هذا الا في مجتمع قليل الكتابة - 00:05:42

الكاتب فيه قليل وهذا موجود قديما وحديثا الذي يكون الكاتب فيه قليل ولذلك يكون له مكانة والحاجة اليه تكون امس ولذلك قد يتردد ويمتنع من الاستجابة لكتابة الدين الا بشروط مثلا او مواعيد بعيدة او نحو ذلك - 00:05:58

لكن طبعا في مثل وضعنا اليوم الكل يكتب قد يكتب الدائن ولا يكتب المدين ولا يكتب شخص ثالث يعني الكاتب كثير في المجتمع لا نشعر بالحرج الذي يقع على يعني في مثل هذا - 00:06:18

قال ولا يأبى كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب وليملي للذي عليه الحق. والله سبحانه وتعالى هنا جعل الذي يملي الوثيقة وثيقة الدين او السند او الوصل او الاقرار بالدين وبالحقوق الذي يمليها هو - 00:06:33

المدين وهو الطرف الاضعف في في المسألة لانه هو الذي عليه الحق. وبالتالي هو الذي يملي لانه بمثابة الاقرار كانه يقول اقر انا عبدالرحمن انني قد اه تدينت من اه زهير كذا وكذا وكذا وكذا. وعلى ان اعيده له في يوم كذا وكذا وكذا - 00:06:51

فيكون هذا من باب الاقرار ثم اذا شهد الشهود عليه زاد ذلك توثيقا. فيعني تخيل لما يعني يكتب او يملي نفس الشخص الذي عليه الحق ثم يشهد شاهدان فكأن المسألة صار فيها ثلاثة اه ثلاثة توثيقات مع الكتابة - 00:07:15

فيصعب في هذه الحالة ان يتنصل من الالتزام اه قال فليكتب واليمنى للذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا. كل هذا توجيهات للكاتب آآ او المملي الذي عليه الحق - 00:07:32

وللكاتب الذي يكتب هذه الوثيقة ان يتقي الله ربه فلا يكتب الا الحقيقة فلا يضر المدين ولا يضر الدائن بشيء قال ولا يبخس منه شيئا طيب نكمل قراءة كلام البيضاوي رحمه الله - 00:07:55

في قوله فان كان الذي عليه الحق سفيها او ضعيفا او لا يستطيع ان يمل هو. تفضل بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد. قال الامام البيضاوي رحمه الله ونفعنا الله بعلومه في الدارين امين - 00:08:11

فان كان الذي عليه الحق سفيها ناقص العقل مبذرا او ضعيفا صبيا او شيخا مختلا او لا يستطيع ان يمل هو او غير مستطيع للاملال بنفسه لخرس او جهل باللغة فليملل وليه بالعدل اي الذي يلي امره ويقوم مقامه - 00:08:27

من قيم ان كان صبيا او مختل العقل او وكيل او مترجم ان كان غير مستطيع. وهو دليل جريان النيابة في الاقرار لعله مخصوص بما تعاطاه القيم او الوكيل واستشهدوا شهيدين واطلبوا ان يشهد على الدين شهيد. واطلبوا ان يشهد على الدين شاهدان من رجالكم من رجال المسلمين - 00:08:49

وهو دليل اشتراط اسلام الشهود واليه ذهب عامة العلماء. وقال ابو حنيفة تقبل شهادة الكفار بعضهم على بعض فان لم يكونا رجلين فان لم يكن الشاهدان رجلين. فرجل وامرأتان فليشهد او فليستشهد رجل وامرأتان - 00:09:13

هذا مخصوص بالاموال عندنا وبما عدا الحدود والقصاص عند ابي حنيفة ممن ترضون من الشهداء لعلمكم بعدالتهم. ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى علة اعتبار العدد. اي لاجل ان احداهما ان ضلت الشهادة بان نسيتها ذكرتها الاخرى - 00:09:33

ذكرتها الاخرى والعلة في الحقيقة التذكير. ولكن لما كان احداهم ولكن لما كان الضلال سببا نزل منزلته كقول اعددت السلاح ان يجيء عدو فادفعه وكأنه قيل ارادة ان تذكر احداهما الاخرى ان ضلت. وفيه اشعار بنقصان عقلهن وقلة ضبطهن. وقرأ حمزة - 00:09:55
على الشرط فتذكر بالرفع وابن كثير وابو عمرو ويعقوب فتذكر فتذكر من الاذكار. ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا لاداء الشهادة او التحمل. وسموا شهداء قبل التحمل لما يشارف منزلة الواقع. وما مزيده. ولا تسأموا ان تكتبوه ولا تملوا من كثرة مداياناتكم ان تكتبوا - 00:10:20
او الحق او او الكتاب. وقيل كنا وقيل كنا بالسأم عن الكسل. لانه صفة المنافق. ولذلك قال عليه الصلاة والسلام لا يقول المؤمن كسلت. صغيرا او كبيرا صغيرا كان الحق او كبيرا. او مختصرا كان الكتاب او او مشبعا - 00:10:52
الى اجله الى وقت حلوله الذي اقر به المديون. نعم طيب نعلق على هذا اه الاية تكمل الحديث عن شروط اه الكتابة الله سبحانه وتعالى حفظا لحقوق الناس ولذلك لاحظوا هنا في هذه الاية - 00:11:12
قلنا انها اطول اية في القرآن الكريم هي تتعلق بباب المعاملات بين الناس وليست بباب العبادات وهذا فيه رد على من يزعم ان الاسلام يعني اولى عناية كبيرة للعبادات واهمل المعاملات - 00:11:29
والصحيح ان المعاملات لها جزء كبير جدا من الاهتمام والاحكام التي اشتمل عليها القرآن الكريم والسنة النبوية فهنا هذه اية نتحدث عن الدين وهو تعامل بين الناس يتعلق بالمال لكن لشدة عناية الله سبحانه وتعالى وحفظه لحقوق عباده - 00:11:42
اطال الحديث في موضوع الامور المالية في القرآن الكريم. لاحظوا في المواريث في سورة النساء الله سبحانه وتعالى فصل حقوق او احكام التركات والمواريث بنفسه ويستفتون قل الله يفتيكم في الكلالة - 00:12:03
يوصيكم الله في اولادكم الى اخره ففصلها تفصيلا تاما ولم يدع للنبي صلى الله عليه وسلم من احكام المواريث الا شيء يسير يعني كما يذكر العلماء يقولون اذا حفظت ايات المواليد في سورة النساء - 00:12:25
مع واولو الارحام بعضهم اولى ببعض في سورة الاحزاب مع ان الله قد اعطى كل ذي حقا حقا حقه آآ فلا وصية لوالث وقول النبي صلى الله عليه وسلم آآ الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر. انتهت الفرائض خلاص - 00:12:41
هذي الفرائض ولذلك فصلها في القرآن الكريم تفصيلا تاما لان يتعلق بحقوق العباد فيما بينهم لكن احكام الصلاة واحكام الزكاة لم يفصلها في القرآن مع انها حقوق لله سبحانه وتعالى وانما فصلتها السنة - 00:13:02
هنا من هذا الباب المداينة حقوق العباد فيما بينهم وذلك فصل في هذه الاية الطويلة علشان دين احيانا قد يكون مئة ريال ولا اه خمس مئة ريال لكن يستحق كل هذا التفصيل - 00:13:18
طيب قال فان كان الذي عليه الحق سفيها. الله سبحانه وتعالى يقول ليقم الذي عليه الحق الذي اخذ المال الذي عليه الدين بالاملاء يملي على الكاتب اه الاقرار لكن هناك احتمال ان يكون هذا الذي اخذ المال - 00:13:32
لا يستطيع ان يملل اما ربما يكون اخرس ربما يكون انسان جاهل عامي امي ما يستطيع ان يبين عن ولذلك قال الله سبحانه قال فان كان الذي عليه الحق سفيها - 00:13:53
او ضعيفا او لا يستطيع ان يمل هذه احتمالات واردة السفيه مأخوذ من السفاهة العقل وخفة العقل اما لصغار سنه او لجنونه او لاي سبب من الاسباب الناقص العقل مبذرا هنا - 00:14:09
والسفاهة مرت معنا في قوله تعالى سيقول السفهاء من الناس ان السفيه هو خفيف العقل او ضعيفا كأن يكون مثلا صبيا او شيخا مختلا او اي نوع من انواع الضعف - 00:14:25
او لا يستطيع ان يمل هو نفسه يعني او غير مستطيع للاملاء بنفسه بخرس او جهل باللغة وهذا وارد فعلا يعني ممكن انه يستدين شخص ما يعرف اللغة التي يتكلمها الداعم - 00:14:39
قال الله سبحانه وتعالى قال فليملل وليه بالعدل وليه بالعدل اي الذي يلي امره اما ان يكون وكيلا عنه اوليا له او صديقا مرافقا له يثق به. المهم ان يكون له دالة على هذا المدين - 00:14:55

يستطيع ان يتحدث باسمه قال وهو دليل هنا وهو دليل على جريان النيابة في الاقرار الاقرار هو الاعتراف بحق للغير تقول مثلا انا اقر ان لك يا احمد عندي الف ريال - 00:15:20

هذا اقرار طيب انا لا استطيع ان اقر هل يمكن ان ينوب عني شخص الاقرار عن نفسي هذه الاية تدل على ذلك انه اذا كان لا يستطيع المدين او المدين ان يملي بنفسه او ان يقر بنفسه - 00:15:41

لوليه او نائبه او وكيله ان يقر نيابة عن موكله طيب قال واستشهدوا شهيدين من رجالكم. الان انتهى عن انتهت نقطة الكتابة خلاص عرفنا ان لازم نكتب واننا نأتي بكاتب - 00:16:01

وهذا الكاتب يكون ثقة ومرضي من الطرفين وان الذي يملي على الكاتب هو الذي عليه الحق المدين طيب انتقل نقطة اخرى الان قال لا تكفي الشهادة عفوا لا تكفي الكتابة - 00:16:18

ولكن استشهدوا شهيدين من رجالكم وتذكرون في آآ حكم او في حد آآ الفاحشة والعياذ بالله انه قال واربعة شهداء صح فالحدود تختلف والحقوق تختلف. احيانا يكفي شاهد واحد. واحيانا لابد من شاهدين واحيانا اربعة شهداء بحسب القضية - 00:16:34

المشهود عليها قال هنا واستشهدوا شهيدين من رجالكم. فخصص اطلبوا شهادة يعني االف والسين والتاء اذا دخلت على الفعل فانها تدل على الطلب. استشهدوا شهيدين من رجالكم اولا يطلب للشهادة - 00:17:01

اثنان ثم يكون هذان الشاهدان من المسلمين يعني ما ينفع انك تستشهد كافر لانه قال واستشهدوا شهيدين من رجالكم يعني منكم احرار مسلمين لذلك قال البيضاوي هنا من رجال المسلمين - 00:17:19

وهو دليل اشتراط اسلام الشهود واليه ذهب عامة العلماء ابو حنيفة رحمه الله قال تقبل شهادة الكفار بعضهم على بعض يعني اذا كان يعني القضية تخص شخصا غير المسلم ولكنه اراد ان يوثق الدين في المجتمع المسلم ما يمكن ان يشهد على او ان يشهد عليه غير مسلم - 00:17:38

طيب قال فان لم يكونا رجلين لم نجد رجلين يشهدان على هذا الدين وهذا دليل على التوسعة لانك اذا كنت مقيما في الحظر فانه يندر ان تحتاج الى شهادة النساء - 00:18:01

في موضوع الدين وانما غالبا تجد من يشهد لك من الرجال لكن دليل على التوسعة في هذا انه حتى اذا لم تجد الا شاهدا رجلا واحدا يمكن ان تشهد اه النساء - 00:18:19

ولكن باظافة بعظ الظوابط قال فان لم يكونا رجلين يعني فان لم يكون الشاهدان رجلين فتصح شهادة رجل وامرأتان قال فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء - 00:18:33

والشهادة في آآ في الاسلام يشترط لها شروط الشاهد ينبغي ان يكون عدلا ثقة عاقلا يحسن تحمل الشهادة ويحسن اداء الشهادة لذلك يفرق العلماء بين الشهادة والرواية يعني الان لو جاء رجل كافر - 00:18:55

وسمع من النبي صلى الله عليه وسلم حديثا ثم اسلم بعد ذلك وروى الحديث هل نقبل هذه الرواية او لا نقبلها نقبله لانه تحملها وحفظها واداها في حال اسلامه لكن لو كان لو كانت شهادة لا تقبل شهادة الكافر على المسلم - 00:19:16

ولذلك هذه من الفروق بين الرواية وبين الشهادة قال فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ولذلك قال البيضاوي هنا وهذا مخصوص بالاموال عندنا وبما عدا الحدود والقصاص عند ابي حنيفة - 00:19:38

طبعا كنا تحدثنا ان ان البيضاوي شافعي المذهب فهو يرى ان شهادة النساء هنا في هذا الاية مخصوصة بالاموال فقط وابو حنيفة رحمه الله يقول لا شهادة النساء مقبولة الاموال وفي غيرها ما عدا الحدود - 00:19:58

فلا تقبل قال ممن ترضون من الشهداء لعلمكم بعدالتهم وثقتهم وقدرتهم طيب لماذا الله سبحانه وتعالى اشترط امرأتين في الشهادة علل هنا في الاية قال ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى - 00:20:17

ان تظل هنا يعني ان تنسى تخطئ احداهما فتذكر احداهما الاخرى النبي صلى الله عليه وسلم عندما قال ان النساء ناقصات عقل ودين شرح النبي صلى الله عليه وسلم المقصود بنقصان العقل - 00:20:37

في هذه الاية فقال اليس اما نقصان عقلها اليست شهادة المرأة بنصف شهادة الرجل فهذا نقصان عقله وهذا ما يطعن في في عقل المرأة لكن هذه فروق يعني الله سبحانه وتعالى جعلها في الخلقة - 00:20:58

قال ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى فاذا يعني المرأة مع المرأة تذكرها وتكملها تكمل نقصها وذكر النبي صلى الله عليه وسلم نقصان دين المرأة ان المقصود به اليست اذا حاضت لا تصلي ولا تصوم - 00:21:19

فهذا يجعلها يفوتها شيء من الصلاة ويفوتها آآ شيء من العبادة التي غيرها يقوم بها فهذا نقصان دينها وهذا لا يظن لا يد لها فيه ايضا ليس هذا يعني نقصا - 00:21:35

قال ان تذكر ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى علة اعتبار العدد اي لاجل ان احداهما ان ظلت الشهادة بان نسيتها ذكرتها الاخرى وهذا دليل على ان المرء اذا تحمل الشهادة - 00:21:50

ثم نسي الان انا شهدت على امر ثم نسيت يقول والله انا نسيت يعني هذا الامر ثم ذكرك شخص اخر قال كيف تنسى الا تذكر كذا؟ فيقول فعلا تذكرت هل يجوز له ان يشهد في هذه الحالة - 00:22:06

نعم يجوز له ان يشهد اذا ذكر فتذكر فان الشهادته مقبولة بدليل بدلالة هذه الاية قال ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى فدل على انها اذا ذكرت فذكرت فانها تقبل شهادتها - 00:22:25

مع ان كانت نسيت طيب قال والعلة في الحقيقة التذكير ولكن كما كان الضلال سببا له نزل منزلته طبعا في قراءة او في توجيه لبعضهم وبعضهم يعتبره من غرائب التفسير قال ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى - 00:22:41

تذكر بالتخفيف من التذكير اللي هو ضد النسيان لانه قال فتذكر احدى ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى. الذي يناسب الظلال والنسيان هو ليش؟ هو التذكر والتذكير بعضهم يقول ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى - 00:23:03

اي تجعل يعني تذكرها من التذكير وهو ضد التأنيث كانه يريد ان يقول انها تذكرها يعني تجعل انها تكون هي والمرأة الاخرى في مقام ذكر في الشهادة رجل وامرأتان فتصبح المرأة اذا ذكرت المرأة بالشهادة فتذكرت المرأتان - 00:23:24

قاموا مقام رجل ولكن هذا تفسير بعيد وهو ان صح التعبير من غرائب التفسير من غرائب التفسير والصحيح انها كلها فتذكر فتذكر فتذكر كلها من التذكر وهو ود النسيان طيب - 00:23:49

طبعا وذكر وقرأ حمزة ان تضلا احداهما فتذكر احداهما الاخرى يعني ان بالشرط وان على المصدرية طيب ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا. هنا الان ينتقل الحديث للشهداء احيانا لما تريد ان تستشهد بعضهم حتى اليوم احيانا - 00:24:09

يريد ان يذهب معك باحدهم الى المحكمة او يشهد لك فيعتذر يقول والله انا مشغول انا عندي ارتباط انا لا اريد ان ادخل في هذه المشاكل هذا وارد صح لكن - 00:24:32

الله سبحانه وتعالى يخاطب الشهداء ويقول ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا طيب هنا سؤال البيضاوي هنا يقول ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا لاداء الشهادة او التحمل تقدم الاداء على التحمل - 00:24:49

المفسرون وسموا لاحظ هنا قال وسموا شهداء قبل التحمل تنزيلا لما يشارف منزلة الواقع يعني الان الله يقول ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا. اذا ما دعوا لماذا؟ لتحمل الشهادة للشهادة وكتابتها - 00:25:10

او اذا دعوا لاداء الشهادة بكرة في المحكمة انا الان بينت واحد واشهدت شاهدين وكتبنا ورقة ولكن هذا الذي اخذ الدين جحدني رفعت الامر للقاضي ساحتاج عند القاضي الى الشهداء الذين شهدوا - 00:25:28

اتصل عليهم يعتذرون والله مشغولين ومسافرين رايحين جايين فهنا الخطاب ولا يأبى الشهداء الالف واللام في الشهداء هنا كأنها تشير الى انهم خلاص تحملوا الشهادة. فلذلك اطلقنا عليهم وصف الشهداء - 00:25:51

ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا هذا الذي رجحه الطبري يرى ان الشهداء هنا الذين تحملوا الشهادة فالحديث عن الاداء الان وليس عن التحمل البيضاوي ذكر هذا الاحتمال اولا قال لاداء الشهادة - 00:26:12

يعني عند التحاكم يعني اذا تخاصما الاثنان لا يرفض الشهداء ان يأتوا الى القاضي لاداء الشهادة. او التحمل او ان نقول ولا يأبى

الشهداء حتى اثناء التحمل عندما نريد ان نوثق الدين اريد ان اشهد ماجد ومنصور - 00:26:31
لا ترفض انت وياها هذي الشهادة اثناء الكتابة طيب بس السؤال كيف سماهم شهداء وهم لم يتحملوا الشهادة بعد هل هو باعتبار ما سيكون ان تقول مثلا لبعضهم الان وهو لم يتخرج بعد من الدكتوراه - 00:26:50
باعتبار ما سيكون تفاؤلا يعني فهنا يقول ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا لتحمل الشهادة فيأتي واحد يقول طيب كيف سماهم شهداء قبل ان يتحملوا الشهادة قال البيضاوي هنا وسموا شهداء قبل التحمل - 00:27:09
تنزيلا لما يشارف منزلة الواقع. يعني كانهم يعني تحصيل حاصل. هم على وشك بيشهدون فسماهم الله الشهداء قال وما مزيده يعني في قوله ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا يعني معنى الكلام ولا يأبى الشهداء اذا دعوا - 00:27:25
اما هنا قال مزيدا وطبعا هم يقولون ان في الاعراب ان اذا جاءت ماء بعد اذا فهي زائدة الاعراب وهذا الموضوع تحدثنا عنه كثيرا في اثناء الدروس قضية الزيادة في الحروف او الزيادة في القرآن الكريم هل يجوز ان نقول ان فيها زائد او لا يجوز - 00:27:44
مسألة طويلة وفيها نقاش بين العلماء بعضهم يرى ان لا يجوز القول بهذا لا اعرابا ولا معنى اما معنى فبالاتفاق. لانه لا لا يوجد حرف في القرآن الكريم الا وله معنى - 00:28:07
وهذا الذي يهمنا فنحن ننكر ان يكون هناك حرف في القرآن الكريم زائد من حيث المعنى لكن من حيث الصناعة الاعرابية المسألة سهلة لان الصناعة الاعرابية مسألة اصطلاحية نحن اللي قلنا هذا فاعل وهذا مفعول. وهذا تأكيد وهذا زائد وهذا ناقص. فكوننا نصطلح على انه اذا جاءت ما بعد اذا فهي زائدة من حيث - 00:28:19
الاعراب ليس لا محل لها من الاعراب. لكن من حيث الصناعة او المعنى لا لها معنى وهي للتأكيد فمعناها هنا ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا انهم دعوا واكد عليهم الدعوة - 00:28:44
مما يدل على ان هذا الرجل محتاج لمن يشهد له ودليل على انه لا يوجد هناك خيارات اخرى فاذا في هذه الحالة نقول له يجب عليك ان تلبي الحاجة ويمكن ان نستنبط من وجود ماء هنا - 00:29:02
انه اذا كان هناك عند اصحاب القضية هنا اصحاب الدين واصحاب التوثيق هناك خيارات مثلا هنا في المسجد هنا موجود معنا مثلا خمسين طلبت من ماجد قال والله انا مشغول - 00:29:19
منصور ما عندي مانع محمد يقول ما عندي مانع. فهناك خيارات فليس هناك مانع ان يعتذر ماجد لانشغال او يعتذر احمد او نحو ذلك فهذا فائدة ماء ولذلك قال ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا - 00:29:34
انها للتأكيد وهي موجودة في القرآن. حتى اذا ما جاؤوها ونحو ذلك ولذلك هنا قال وما مزيدا نحن نقول ما مزيد اعرابية اعرابيا ولا تسأموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا - 00:29:51
يعني لا تملوا من كتابة الدين. لانه يتكرر وقد يقول قائل يا اخي والله متعبة هذي اجلس كل ما سلفت واحد اكتب وثيقة واجيب شهود يا اخي بلا خلاص بدون دين - 00:30:10
ما يحتاج الله سبحانه وتعالى قال لا لا تسأموا اي لا تتكاسلوا عن كتابة الدين سواء كان الدين صغيرا او كبيرة. وقدم صغيرا هنا لانه هو الغالب يتهاون فيه الواحد - 00:30:23
يقول يعني المبلغ بسيط ما يحتاج نوثقه ثم اذا جئت غدا تذكر صاحبك تقول يا اخي الدين. يقول يا اخي اشغلتنا يا اخي ازعجتنا وكم من القصص كنت اقرأ في بعض القصص الديون - 00:30:42
الكثير من قصص القتل وقعت بسبب اختلاف على الديون بل اني رأيت او قرأت قصة احدهم او احدهم دين صاحبه خمسة الاف ريال فقط ولم يكتب بينهم ولم يشهد شيء احدا - 00:30:58
ويقول كان في امس الحاجة الى هذا المبلغ وجاءني في وقت متأخر من الليل ما دام يعني اسأل عن التفاصيل واعطيته المبلغ كاملا ووعدني ان يعيده خلال ثلاثة اشهر يقول لما انقضت ثلاثة اشهر ذكرته - 00:31:20
وقال يعني امهلني شهرين او ثلاثة تقريبا يقول لما انقضت الثلاثة اشهر ذهب اليه وذكره فقال يا اخي اشغلتنا يا اخي ليس لك عندي

شيء فاسقط في يدها. قال يعني يبدو خمس الاف مبلغ كبير بالنسبة لهذا الرجل - 00:31:38
قال فرجعت وانا حزين كيف انا انقذته في موقف وكيف كذا؟ قال وانكرني وطردني قال فتذكرت انه يوجد عندي مسدس في البيت فقررت ان اخذ هذا المسدس واهدد به هذا الرجل - 00:31:59
فقط تهديد يعني قال فذهبت اليه وطرقت الباب ولما خرج قلت يا اما ان تقضيني والا ساقتلك بهذا المسدس قال فاخذ يستهزء بي ويقول انت لا تستطيع اصلا ان تستخدم المسدس وكلام من هذا القبيل يعني - 00:32:16
قال فاطلقت علي النار وقتلت ووقتل هذا الرجل بعد ذلك من اجل خمسة الاف لانه لم يوثقها ولم يشهد عليها. ولذلك لم يستطع ان يقاضيه فلجأ الى قتله والعياذ بالله - 00:32:32
ولذلك التهاون في هذا ولذلك انا اؤيد رأي الطبري في هذه الاية في قوله اكتبوه انها للوجوب وليست للندب لان هذا احفظ للحقوق وكما قال الله سبحانه وتعالى قال ذلك ادنى الا ترتابوا - 00:32:51
واقوم ذلك آآ اقسط عند الله واقوم للشهادة وادنى الا ترتابوا قطع للنزاعات تماما قال ولا تسأموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا الى اجله. قال ولا تملوا من كثرة مداياناتكم ان تكتبوه - 00:33:07
الى اجله. طبعا الى اجله المقصود به طبعا كما في اول الاية. اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى ولا يصلح ولا ينبغي في الديون ان تترك الى وقت غير محدد - 00:33:30
وانما تحدد بوقت محدد فان جاء الوقت المحدد ولم يستطع المدين ان يقضي فمن حقك انت كدان ان انظره الى وقت اخر حتى تحفظ الحقوق وتحسم ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة. اقرأ يا احمد تفضل ماذا يقول البيضاوي فيها - 00:33:42
قال رحمه الله ذلكم اشارة الى ان تكتبوه. اقسط عند الله اكثر قسطا. واقوم للشهادة واثبت لها واعون على قامتها وهما مبنيان من اقسطا واقام على غير قياس. او من قاسطة بمعنى ذي قسط وقويم. وانما صحت الواو - 00:34:10
اقوم كما صحت في التعجب لجموده. وادنى الا ترتابوا واقربوا في الا في الا تشكوا في جنس الدين وقدره واجله والشهود ونحو ذلك الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح الا تكتبوها استثناء من الامر بالكتابة والتجارة الحاضرة - 00:34:32
تعم المبايعة بدين او عين وادارتها بينهم تعاطيهم اياها يدا بيد. اي الا ان تتبايعوا يدا بيد فلا بأس لا تكتبوا لبعده عن التنازع والنسيان ونصب عاصم تجارة على انه الخبر والاسم مضمر. تقديره الا ان تكون التجارة تجارة حاضرة. كقوله - 00:34:56
بني اسد هل تعلمون بلاءنا اذا كان يوما ذاك واكب اشنع ورفعها الباقون على انها الاسم والخبر تديرونها او على كان التامة واشهدوا اذا تبايعتم هذا التبايع او مطلقا لانه احوط. والاوامر التي في هذه الاية للاستحباب عند اكثر الائمة - 00:35:20
قيل انها للوجوب ثم اختلف في احكامها ونسخها ولا يضار كاتب ولا شهيد يحتمل البنائين ويدل عليه انه قرأ ولا يضار بالكسر والفتح وهو نهيهما عن ترك الاجابة والتحريف والتغيير في الكتب والشهادة. او النهي عن الضرار بهما مثل ان يعجلا عن مهم او يكلفا الخروج - 00:35:45
عما حد لهما ولا يعطى الكاتب جعله والشهيد مؤنة مجيئه حيث كان. وان تفعلوا الضرار او ما نهيتم عنه فانه فسوق بكم خروج عن الطاعة لاحق بكم. واتقوا الله في مخالفة امره ونهيه. ويعلمكم الله احكامه - 00:36:08
متضمنة لمصالحكم. والله بكل شيء عليم كرر لفظة الله في الجمل الثلاث لاستقلالها. فان الاولى حث على والثانية وعد بانعامه. والثالثة تعظيم لشأنه. ولانه ادخل في التعظيم من الكناية نعم. ذلكم هنا الضمير يعود على كل ما تقدم. يعني الامر بالكتابة والامر بالشهادة وامر الشهداء وامر الكاتب الى اخره. ذلكم - 00:36:28
كله اقسط عند الله يعني اشارة الى كل ما تقدم. اقسط عند الله يعني اكثر قسطا القسط هو العدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين ولاحظوا في اللغة يعني احيانا في هذي من دقائق اللغة اقسط بمعنى عدل - 00:36:57
وقسط بمعنى ظلمة يعني الفرق بينهم الهمزة فقط فاذا قلت اقسط يقسط قسطا يعني عدلاء الوزن بالقسط يعني بالعدل وآآ واما قسط آآ فهي بمعنى ظلم وجار وهذا من دقائق اللغة العربية. فهنا يقول اقسط عند الله يعني اكثر عدلا واقامة للعدل - 00:37:18

واقوم للشهادة يعني اقوم للشهادة ان تكون يعني آآ الشهداء عدول ان لم يكون رجل فرجل وامرأتان آآ ولا تسأم يعني ان لا يأبى الشهداء هذا اذا ما دعوا كل هذه الاوامر اقوم للشهادة حتى تكون شهادة معتمدة. وشهادة آآ يعني في مكانها تؤدي الحق لان - 00:37:50

العبرة بالكاتب ان يوثق الحق. فاذا جئنا بكاتب لا يحسن الكتابة وش اسوي به هذا بيكتب مثلا بخط غير مقروء تأتي غدا الى القاضي بهذه الكتابة تكون زي مثل اجابات بعض الطلاب في الاختبارات ما تقرأ - 00:38:15

واذكر من اللطايف وانا اصحح ورقة احد الطلاب ما لم استطع ان اقرأ الاجابة مطلقا فاحضرت الطالب اليوم الثاني وقلت تعال اصحح انا وانت ورقتك فلم يستطع قراءة خطه فقلت طيب كيف كيف اعطيك درجة الان - 00:38:38

والله ما ادري مشكلة والله نخلي الشفوي فاذا هذا الغرض من الكتابة هو التوثيق الغرض ايضا من الشهادة اذا كان الشهداء غير ثقات او غير عدول او فيهم علل طيب ماذا اصنع اذا غدا؟ اذا اردت ان ان يؤدي الشهادة هو لا يستطيع ان يؤديها. ولذلك قال الله واقوم للشهادة اذا التزمت بهذه الشروط والظوابط التي ذكرت - 00:38:59

قال وادنى الا ترتابوا ادنى الا ترتابوا ادنى من الدنو يعني اقرب الى ان لا يقع الشك في هذا الموضوع مطلقا اذا كنت اذا يعني اه دينت احدا اه كتبت الدين - 00:39:26

بواسطة كاتب متقن. وثقة ثم اشهدت عليه الشهداء عدول ووثقت كل هذا خلاص تصبح اه يعني احتمال الاختلاف قليل جدا قليل جدا ربما صفر ولذلك قال وادنى الا ترتابوا اه واقرب في الا تشك الى اخره. قال الا ان تكون تجارة حاضرة يعني لاحظوا الان انه امر بالكتابة والاشهاد وكل هذه الشروط - 00:39:46

فقد يقول قائل هل هذا كله في تعاملاتنا المالية كلها قال لا الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح الا تكتبوها قال البيضاوي هنا التجارة الحاضرة تعم المبايعة - 00:40:17

بدين او عين كثير من المفسرين يقولون لا التجارة الحاضرة هي التجارة التي يكون فيها المبايعة يدا بيد ليس هناك فيها التزام في الذمة هذا اخذ السلعة وهذا اخذ الثمن - 00:40:38

هذي لا تحتاج الى اشهاد اما اذا قلنا انها تجارة وفيها دين فهي تدخل في الدين ولابد من توثيقها اليوم اصبح ولله الحمد في ما الان كاني والله اعلم ملاحظ في في مجتمعنا اليوم اصبحت توثق - 00:40:53

البيع والشراء الذي لا يحتاج الى توثيق الان اي شي تشتريه بعد عليه فاتورة في الغالب مع انك تشتريه نقدا وتدفع وتأخذ المبلغ لكنهم يحرصون الان على التوثيق والفواتير من اجل ربما الظمان الظمان او نحو ذلك - 00:41:12

ويغفلون الكتابة في الدين. الذي هو دين في الذمة ويقع الاختلاف فيه كثيرا قال اه الا ان تتبايعوا يدا بيد فلا بأس الا لبعده عن التنازع والنسيان ثم ذكر القراءة قال الا ان تكون تجارة. هذه قراءة عاصم - 00:41:28

حفص وشعبة نصب عاصم تجارة على انه الخبر. والاسم مظمر. تقديره الا ان تكون التجارة تجارة حاضرة واستشهد بقول الشاعر بني اسد هل تعلمون بلائنا؟ اذا كان يوما ذاك واكب اشنع يعني اذا كان اليوم يوما ذاك واكب اشنع - 00:41:48

ورفعها الباقون على انها الاسم والخبر. يعني الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم كان ناقص آآ تامة يعني الا ان تحصل تجارة حاضرة فهذه لا داعي للكتابة ولا الاشهاد آآ عليها - 00:42:11

ثم قال البيضاوي كلمة مهمة في الاية قال والاوامر التي في هذه الاية للاستحباب عند اكثر الائمة يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل. ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا الى اخره. قال كلها للاستحباب - 00:42:30

وليست للوجوب عند اكثر الائمة وقلت لكم ان الطبري وعدد كبير من من العلماء يرون انها للوجوب طيب وقيل انها للوجوب ثم اختلف في احكامها ونسخها يعني اذا قلنا انها للوجوب فهل هي محكمة فعلا ما زالت على وجوبها ام انها منسوخة - 00:42:52

بما جاء بعدها عندما قال وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضا فان امن بعضكم بعضا فليؤد الذي اؤتمن امانته وليتق الله ربه. فلم يشترط الكتاب في كل حال - 00:43:17

لكن الطبري يوجه ذلك يقول تعالوا الى كل من يقول بان هذه الاوامر للاستحباب ثم ناظروه بامثالها في القرآن الكريم فان الله قد امر بالوضوء. ثم قال فان لم تجدوا ماء فتيمموا - 00:43:30

فهل الارشاد الى التيمم هنا نسخ الامر بالوضوء لم يقل بهذا احد وانما قال اذا لم تجد ماء فتيمم. كذلك هنا اذا لم تجد شاهدا ولا كاتبا ما في مشكلة - 00:43:46

اتق الله وامر من يستدين بان يتقي الله ويؤدي الامانة. لكنه اذا وجد الشاهد والكاتب فنبقى على الاصل وهو الوجوب ثم قال ولا يضار كاتب ولا شهيد الله سبحانه وتعالى - 00:44:01

نهى عن الظرر والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال لا ظرر ولا ضرار وهذه قاعدة من القواعد الكبرى في الفقه الاسلامي ان الظرر يرفع عن الجار وعن الشريك وعن والى اخره. فالله هنا يقول لا يضار كاتب ولا شهيد - 00:44:18

نعم نحن امرنا الكاتب الا يأبى من الكتابة وامرنا الشهيد بان لا يأبى من الشهادة سواء تحمل او اداء لكن ليس لدرجة الاضرار به لا يظار كاتب ولا شهيد انت صاحب الحق - 00:44:38

من حقك فعلا انك تستشهد وان تستكتب لكن ايضا لا تدخل الظرر باي نوع من انواع الظرر على الكاتب والشهيد. مثلا الان الذي كتب مثلا الوثيقة او الذي شهد عليها في مدينة اخرى في جدة مثلا - 00:44:58

وانت تحتاج ان تكون الشهادة في الرياض والله اتصلنا على الشيخ ماجد في جدة لو سمحت يا شيخ ماجد نحتاج انك تأتي وتؤدي الشهادة في الرياض فمن حقي فمن حق ماجد علينا انا ندفع ثمن التذكرة له - 00:45:16

وندفع له سكنا يليق بمثله لان هو صحيح انه تحمل الشهادة لكن ما هو ذنبه بيروح يدفع تذكرة ويدفع آآ واضح هذا ولذلك قال الله ولا يضار كاتب ولا شهيد. نعم هو عليه حقوق لكن ايضا له له يعني حقوق. ينبغي ان تؤدى. ولذلك قالوا لا يضار كاتب ولا شهيد. يعني - 00:45:33

يحتمل البنائين ويدل عليه انه قرأ ولا يضار بالكسر والفتح ولا يضارر ولا يضارر كاتب ولا شهيد وهو نهيهما عن ترك الاجابة والتحريف والتغيير في الكتب والشهادة او النهي عن الظرار بهما مثل ان يعجلا عن مهم ويكلف الخروج عن ما حد لهما ولا يعطى الكاتب جعله - 00:45:54

مثلا او مكافأة وش الى اخره. ومؤنة مجيئه حيث كان يعني الفكرة ان الله سبحانه وتعالى كما انه امر الشاهد والكاتب ان يقوما بهذا ايضا ينبغي ان تتحمل انت اشياء لا علاقة لهم بها. مثل مثلا اجرة السكن او السفر اذا كان الامر يحتاج سفر او نحو ذلك - 00:46:17

قال وان تفعلوا الضرار او ما نهيتم عنه فانه فسوق بكم فان هذا من الفسق والفسق الفسق في اللغة هو الخروج وهم دائما يستشهدون في كتب اللغة بقولهم فسقت الرطبة - 00:46:37

اذا خرجت من قشرتها فسقت الرطبة وفسقت الفأرة اذا خرجت من جحرها ولذلك الفسق في في الشرع هو مصطلح يطلق على مطلق الخروج اي خروج عن اوامر الله سبحانه وتعالى يسمى فسقا - 00:46:53

ولذلك الذي يقع في المعصية الصغيرة يسمى فاسقا والذي يكفر بالله يسمى فاسقا تماما كالذي يسير على الطريق بسيارته. اذا خرج مثلا مترين ولا متر نقول خرج عن الطريق. واذا خرج - 00:47:13

مئة كيلو نقول خرج عن الطريق فهو خارج هنا وخارج هنا لكن نسبة الخروج مختلفة الفسق يطلق على الكفار ويطلق على العصاة اصحاب الكبائر ويطلق على اصحاب الصغائر. وكل ذلك فسق لكنه درجات - 00:47:31

قال وان تفعلوا فانه فسوق بكم اي ان تدخلوا الظرر على الكاتب او على الشهيد فهذا لا لا يجوز واتقوا الله ويعلمكم الله الامر بالتقوى بعد هذه الاوامر اشارة الى انه لا يلتزم بها. كما انه في اولها قال يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين - 00:47:46

اشارة الى انه من من لوازم الايمان ومن مقتضيات الايمان الاستجابة لامر الله في هذه الاية فاذا واحد قال والله يا اخي ما له داعي للكتابات الدين في ايمانه نقص - 00:48:07

الايمان نقص وانما سواء كان لان الغالب الذي يغضب ربما الغالب الذي يغضب في كتابة الدين هو الذي لانه يقول يا اخي ما تثق في

صح ولا لا يعني لو قال له آآ الذي يدينه لو بنكتب بينا ورقة قال الله اكبر - 00:48:20
وين الاخوة؟ وين الزمالة؟ وين ما ادري ايش القرابة لكن الله سبحانه وتعالى يقول لا اه يا ايها الذين امنوا الى اخره وقال هنا واتقوا الله وقال فانه فسوق بكم يعني اشارة الى انه ينبغي علينا ان ننزل كلنا على امر الله سبحانه وتعالى ولا يغضب - 00:48:42
الانسان وقد رأيتنا مشاهد كثيرة عندما طلب احدهم ان يكتب بينه وبين آآ الذي اخذ منه المال ورقة غضب واصبح يحدث في المجالس يقول الله اكبر كنت اظن يعني يثق في ويعزني وكذا - 00:49:01
ويكتب بينا ورقة يا خسارة وقلت بالعكس هذا من مقتضى المحبة هذي الورقة التي كتبها بينك وبينه لانه يحبك ويعني يعزك ولا يريد انه يحصل اي اختلاف بينكم يؤدي الى الفراق لا سمح الله - 00:49:16
اه انظر يعني احيانا نحن نغفل عن هذه القضايا ونحن نرتكبها صباح مساء في حياتنا اليومية قال الله سبحانه وتعالى واتقوا الله ويعلمكم الله. هنا يا شباب واتقوا الله ويعلمكم الله. ليست من باب الشرط - 00:49:35
لان البعض يقول انه ان هذه الاية معناها اتقوا الله ليعلمكم والصحيح انها امران واتقوا الله سبحانه وامر بالتقوى مستقل. ويعلمكم الله انه امتنان استئنافي ان هذا الذي مر في هذه الاية من الاحكام والتفاصيل - 00:49:52
الدقيقة هي تفاصيل دقيقة اليس كذلك؟ وهي في موضوع ربما بعض الناس ما يعطيه اهتمام كبير موضوع مداينة يعني انت الان لو نظرت الى حياتك اليومية كم يستهلك منك من الاهتمام موضوع الديون اللي بينك وبين الناس - 00:50:14
او الكتابة لهذه الديون. كثير منا بينه وبين الاخرين ديون ليس ولا ولا واحد منها مكتوب ولا موثق لانه يقول والله كلها موثقة مثلا اما انك حولت من حسابك في البنك مثلا الى حسابه تقول يعني هذا التحويل يكفي وهو لا يكفي في الديون - 00:50:30
لو ذهبت بهذا التحويل الى القاضي يستطيع ان ينكر يقول هذا ليس دينا هذا حق سابق او هبة او شيء من هذا الشهود مهمة في هذا والكتابة باليد مهمة ايضا - 00:50:47
قال ويعلمكم الله احكامه المتضمنة لمصالحكم والله بكل شيء عليم. طبعا لا يعني اننا عندما نقول واتقوا الله ويعلمكم الله ليست شرطا ليس معناها اتقوا الله ليعلمكم ليس معنى ذلك ان التقوى ليست معينة على العلم والتعلم - 00:50:59
ليس هذا لا بالعكس نحن نقول التقوى وتقوى الله سبحانه وتعالى تعين الانسان على التعلم وعلى الفهم وعلى لكن في هذا السياق ليست شرطا لانه لو قال واتقوا الله يعلمكم الله. وجاءت بالجزم ولكنها جاءت بالرفع. ويعلمكم الله - 00:51:22
والله بكل شيء عليم لاحظوا ختام الاية يشير الى احاطة علمه سبحانه وتعالى يعني الذي يكتب الله سبحانه وتعالى يقول ولا يبخس منه شيئا الله بكل شيء عليم. والشاهد عندما يشهد يتقي الله في شهادته لان الله بكل شيء عليم. فكأنها والله اعلم من باب التهديد - 00:51:41
للشاهد وللكاتب ولصاحب الحق اه جميع اطراف هذه المداينة ان يتقوا الله فان الله سبحانه وتعالى مطلع على كل شيء اي تعديل او تبديل فهو سبحانه وتعالى سوف يحاسب عليه - 00:52:08
قال كرر الله لفظة في في هذه الجمل الثلاث لفظة الله لاستقلالها فان الاولى حث على التقوى واتقوا الله والثانية وعد بانعامه ويعلمكم الله والثالثة تعظيم لشأنه والله بكل شيء عليم. ولا ولانه ادخل في التعظيم من من الكناية وهذا صحيح. لانك اذا رأيت اسم الله سبحانه - 00:52:23
تعالى يظهر في الايات فهو اشارة الى تعظيم هذا السياق الذي ورد فيه ولذلك عندما قال قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله ثم قال والله يسمع تحاوركم تحاوركما. وكان بالامكان ان يقول قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي اليه - 00:52:45
وهو يسمع تحاوركما لكنه اظهر اظهر اظهر للتعظيم لان هذا ادعى لتعظيمه سبحانه وتعالى. طيب الاية التي بعدها يا شيخ قال رحمه الله وان كنتم على سفر اي مسافرين ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة فالذي يستوثق به رهان او - 00:53:11
اليكم رهان او فليؤخذ رهان وليس هذا التعليق لاشتراط السفر في الارتهان كما ظنه مجاهد والضحاك رحمهم الله تعالى. لانه عليه

الصلاة والسلام رهن درعه في المدينة من يهودي على عشرين صاعا من شعير اخذه لاهله - 00:53:33
بل لاقامة التوثق للارتهان مقام التوثق بالكتابة في السفر. الذي هو مظنة اعوازها. والجمهور على القبض فيه غير مالك وقرأ ابن كثير وابو عمرو فرهن فرهن كسقف وكلاهما جمع رهن. بمعنى مرهون. وقرأ باسكان الهاء على التخفيف. فان امن - 00:53:50
بعضكم بعضا اي بعض الدائنين بعض المديونين. واستغنى بامانته عن عن الارتهان. فليؤد الذي اؤتمن امانته اي دينهم سماه امانة لائتمانه عليه بترك الارتهان به. وقرأ الذي اؤتمن بقلب الهمزة ياء. والذي اؤتمن - 00:54:17
بادغام الياء في التاء وهو خطأ لان المنقلبة عن الهمزة في حكمها فلا تضغم. وليتق الله ربه في الخيانة وانكار الحق فيه مبالغات ولا تكتموا الشهادة ايها الشهود او المدينون والشهادة شهادتهم على انفسهم. ومن يكتمها فانه اثم قلبه ان يأثم قلبه او قلبه يأثم. والجملة - 00:54:37
خبر ان واسناد الاثم الى القلب لان الكتمان مقترفهم. ونظيره العين زانية والاذن زانية. او للمبالغة فان رئيس فانه رئيس الاعضاء وافعاله اعظم الافعال. وكانه قيل تمكن الاثم في نفسه واخذ اشرف اجزائه - 00:55:02
وفاق سائر ذنوبه. وقرأ قلبه بالنصب كحسن وجهه. والله بما تعملون عليم تهديد يعني هذه الاية ايضا مرتبطة باية الدين الله سبحانه وتعالى يقول اذا لم تجدوا كاتبا وان كنتم على سفن ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة - 00:55:22
المفسرون يقولون ليس هذا مرتبطا بالسفر لان معنا الاية فان لم تجدوا كاتبا حتى في الحضر ولا شهود وش نسوي قال فرهان مقبوضة والرهن هو عين يرهنها المدين يمكن استيفاء الدين منها او من بعضها - 00:55:43
يعني مثلا الان استلفت مثلا من محمد اربعين الف واقول للذي اخذ مني هذه الاربعين الف اه انا ليس عندي شهود وليس عندي اه كتاب لكن اريد ان ترهن عندي - 00:56:09
ما يمكنني ان استوفي آآ الدين به مثلا مثلا بعض الناس اليوم يقول يرهن آآ بيته ياخذ صك البيت ويعطيه للذي اخذ منه المال. يقول هذا الصك صك بيتي الاصلي - 00:56:27
مثلا مع اني انا في تصوري انه لا يكفي. يعني الان كوني انا املك الصك الاصلي. هل يعني اني استطيع ان انقله باسمي عند القاضي؟ ما يمكن لكن شيء من هذا يعني شيء من هذا او مثلا آآ يعطيه مثلا سيارته السيارة - 00:56:44
بحيث انه اذا لم يستطع السداد يرجع الى اربعين الف يمكن ان يبيع السيارة مثلا واه يستوفي منها المبلغ اربعين الف ويرجع الباقي لصاحب الدين. طيب اذا كانت السيارة لا تساوي الا ثلاثين الف - 00:57:00
فتبيع الثلاثين الف على الاقل تحصل لك ثلاثين الف من الاربعين وهذه يعني هي قضية الرهن وله يعني توثيقات عند القضاة بعضهم لا يقبل ان يكون الرهن الا ان يكون الرهن - 00:57:16
يتصرف فيه الدائن الذي اعطاك المال له حق التصرف في هذا العين اما تكون ارض او تكون سيارة او اي شيء من هذا في حال عدم السداد فهذا هو المقصود بالرهن. فالله يقول وان كنتم على سفر اي مسافرين لكن يقول المفسرون ليست بالضرورة وانما هذا خرج مخرج الغالب لان الغالب انه في السفر - 00:57:30
اه لا تجد الشهود ولا تجد الكتابة ففي هذه الحالة تلجأ الى الرهن قال وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة كيف الذي يستوثق به الدين ويطمئن المدين ان حقه محفوظ - 00:57:53
ان يقبض رهنا يأخذ رهن رهان مقبوضة. اوفى عليكم رهان او فليؤخذ رهان قال وليس هذا التعليق لاشتراط السفر في الارتهان كما ظنه آآ مجاهد والظحاك رحمهما الله تعالى لانه عليه السلام رهن درعه في المدينة من يهودي - 00:58:11
على عشرين صاعا من شعير اخذه لاهله فدل على ان الرهن يتعامل به حتى في الحضر وليس في السفر يمكن ان تستدين وترهن اه اي شيء من الاشياء العينية التي يمكن ان يستوفى الثمن منها. وهي موجودة اليوم كثيرة. يعني مثلا على سبيل المثال لو جئت الى شخص واستلفت منه مثلا عشرة - 00:58:29
ورهنت عنده مثلا ولنقل مثلا ساعة من الساعات التي غالية الثمن. رولكس مدري ايش او سيارة من السيارات الغالية مثلا او شيء من

هذا الذي يمكن ان يرهن او ذهب مثلا - 00:58:50
او ذهب اه قال اه بل لاقامة التوثق للارتهان مقام التوثق بالكتابة في السفر الذي هو مظنة اعوازها. يعني ان الله ذكر السفر هنا لانه الغالب الذي لا تجد فيه كاتبا ولا تجد فيه اه شهودا - 00:59:06
والجمهور على اعتبار القبض في في الرهن. يعني انت الان علشان تعطيه الدين. تريد رهن تضمن به حقك. فكل الفقهاء يقولون لابد من ان الرهن هذا الا الامام مالك يقول لا يكفي لا لا يلزم قبض الرهن وانما يكفي الوعد به - 00:59:24
يمكن ان يقول ساعطيك بيتي او سابيع لك بيتي الذي انا اسكنه اذا لم استطع ان اف الامام مالك يقول يكفي هذا طيب وقرأ ابن كثير وابو عمر فرهن مقبوظة وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهن مقبوضة وهي نفسها رهان ورهن جمع رهن - 00:59:42
طيب فان امن بعظكم بعظا وهذا هو الذي يعني يرى البعظ المفسرين انه نسخ الامر بالوجوب. فان امن بعظكم بعظا فليؤد الذي اؤتمن امانته بدون شهود وبدون كتابة قال فليؤد الذي اؤتمن امانته اي دينه - 01:00:03
سماه امانة هنا لتعظيمها يعني نقلها من مجرد ان هذين الى انها اصبحت امانة صحيح الان ما عندك شهود ولا كتابة لكنها امانة في عنقك. يجب عليك ان تؤديها. فليؤدي الذي اؤتمن امانته - 01:00:27
وليتق الله ربه فلا يخون ولا ينكر اه هذه الامانة. تفضل يا شيخ يقول الله تعالى فان امن بعضكم بعضا فليؤد الذي اؤتمن امانته وذكر البيضاوي هنا قرأ ائتمن يعني التسهيل ائتمن - 01:00:44
فليؤدي الذي اؤتمن امانته. يعني عند الثقة بين الدائن والمدين فليس هناك حرج ان تركت الكتابة هذا هو الدليل الذي يستدل به من يرى ان الامر في الاية بكتابة الدين آآ هو للاستحباب وليس للوجوب - 01:01:05
قال لانه عدل عند آآ امن بعضهم بعض الى ترك الكتابة وترك الشهادة فدل على ان الامر بها كان من باب الاستحباب وليس من باب الوجوب ثم قال الله اول شيء اول مما يدل على توثق الله سبحانه وتعالى لحق المؤمن وحق المسلم في هذا - 01:01:24
انه اشترط الشهادة واشترط الكتاب والى اخره ثم حتى عندما عفا عن الكتابة والشهادة شدد على الموضوع وقال هذه امانة واتق الله ولا تكتم الى اخره فقال فان امن بعظكم بعظا فليؤدي الذي اؤتمن امانته - 01:01:45
وليتق الله ربه وليتق الله ربه. قال ولا تكتموا الشهادة توجه بالحديث هنا الى الشهود الذين يعني يشهدون على مثل هذه القضايا ان وقد يقع من بعضهم ان يكتم الشهادة عند الحاجة اليها - 01:02:03
قال الله ولا تكتموا الشهادة اي الشهود او المدينون شهادتهم على انفسهم لا يكتموها ومن يكتمها فانه اثم قلبه. وهذا تهديد شديد لان الذي يكتم الشهادة عند الحاجة اليها فقد ارتكب اثما عظيما - 01:02:21
ولذلك الله سبحانه وتعالى قال اثم قلبه يعني كأن الاثم لم يتعلق بلسانه او بعينيه التي شهدت وانما يتعلق بقلبه. وانه سوف يدفع ثمنا سوف يعاقب عقابا شديدا على كتمانه للشهادة - 01:02:39
ان يأثم قلبه الى اخره قال آآ وكأن معنى الاية يعني تمكن الاثم في نفسه واخذ اشرف اجزائه وهو القلب وقرئ فانه اثم قلبه يعني كأنه هو حمل قلبه الاثم - 01:02:57
والله بما تعملون عليم. ايضا هذا من باب التهديد كما في الاية التي قبله وكل هذا من باب حفظ حقوق المتدينين اه في هذه اه الاية. ولعلي قبل ان نقرأ الاية التي بعدها نجيب على سؤالين متعلقة بالاية - 01:03:19
هنا يقول هل يصح القول بان اية الدين هي ارجى اية في كتاب الله تعالى؟ وما هو توجيه ذلك القول؟ فعلا آآ يعني القول بارجى اية في كتاب الله فيه اقوال كثيرة للعلماء منهم يقول ارجى اية في كتاب الله قول الله تعالى قل يا عبادي - 01:03:36
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا وبعضهم اه يقول ان ارجى اية في كتاب الله قوله تعالى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى - 01:03:54
وهناك من قال ان ارجى اية في كتاب الله هي اية الدين قالوا كيف الا الا ترى انه قد قال ولا تسأموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا فحفظ لهذا المؤمن ولهذا المسلم - 01:04:10

ابسط حقوقه وامر بكتابتها والاشهاد عليها وتوثيقها حفاظا على ماله فكيف سيضيعه في الاخرة؟ اذا كان قد حفظ في الدنيا المال القليل او الحق القليل له فلا شك انه في الاخرة - 01:04:26

سوف يكرمه وسوف اه يعني اه يحسن مجازاته فهذا هو معنى قولهم ان هذه الاية يعني هي ارجى اية في كتاب الله السؤال الاخر يقول هل تصح شهادة اربعة من النساء او اربعة من النساء بدلا من الرجلين في الديون - 01:04:43

لا تصح لان كل العلماء ونص الاية لم يجز انفراد النساء بالشهادة الحدود وفي امثال هذه القضايا وانما يكون لا بد ان يكون مع النساء رجل ولذلك آآ لم يجز الامام احمد آآ نكاح من من لم يشهد على زواجه الا نساء - 01:05:00

قد لا بد ان يكون معهن رجل ولكن هناك استثناءات يصح يصح انفراد المرأة بالشهادة وهي في القضايا التي لا يطلع عليها الا النساء مثل مثلا كون المرأة بكر او ليست ببكر - 01:05:24

او مثلا الشهادة على اه ولادة المرأة القابلة التي تلي اه ولادة المرأة انها ولدت ذكرا او انثى او نحو ذلك. فهذه القضايا التي يعني يطلع عليها للنساء يصح ان تنفرد المرأة الواحدة بالشهادة بالشهادة فيها - 01:05:40

طيب يا احمد الاية التي بعدها ولله او لله ما في السماوات وما في الارض اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. لله ما في السماوات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله - 01:05:57

فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء. والله على كل شيء قدير يا من الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون. كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله. وقالوا سمعنا واطعنا غفرا - 01:06:17

ربنا واليك المصير. لا يكلف الله نفسا الا وسعها. لها ما كسبت عليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ربنا ولا تحمل علينا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة - 01:06:48

وقتلنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين قال رحمه الله لله ما في السماوات وما في الارض خلقا وملكا. وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يعني ما فيها من السوء - 01:07:18

والعزم عليه لترتب المغفرة والعذاب عليه. يحاسبكم به الله يوم القيامة. وهو حجة على من انكر الحساب كالمعتاد والروافض. فيغفر فيغفر لمن يشاء مغفرته. ويعذب من يشاء تعذيبه. وهو صريح في نفي وجوب التعذيب - 01:07:40

وقد رفعهما ابن عامر وعاصم ويعقوب على الاستئناف وجزمهما الباقون عطفا على جواب الشرط. ومن جزم بغير فاء جعله بدلا منه بدل البعض من الكل او الاشتمال كقوله متى تأتنا تلم بنا في ديارنا تجد حطبا جزلا ونارا - 01:08:00

تأجج وادغام الراء في اللام لحم اذ الراء لا تضغم الا في مثلها. والله على كل شيء قدير فيقدر على الاحياء والمحبات نعم آآ طبعا هذه اواخر سورة البقرة من قوله تعالى لله ما في السماوات وما في الارض - 01:08:20

وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير اللام في قوله لله لله ما في السماوات وما في الارض - 01:08:39

تحتمل ان تكون الملك اي ان ما في السماوات وما في الارض ملك لله سبحانه وتعالى. وهذا صحيح وتحتمل ان يكون لله ما في السماوات والارض انهم كلهم مخلوقات لله سبحانه وتعالى. الله خلقهم - 01:08:55

لذلك قال البيضاوي خلقا وملكا. لله ما في السماوات وما في الارض فكلهم من خلقه سبحانه وتعالى في ملكه لا يخرجون عن ملكه سبحانه وتعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه - 01:09:09

نبدي ما في انفسنا ونخفيه من ماذا قال البيضاوي يعني ما فيها من السوء او العزم على السوء لان هذا هو الذي تترتب المغفرة والحساب عليه يعني الان عندما تعزم على خير - 01:09:26

او اه تضمر في نفسك خير لا يقال انه اه يغفره الله لك لا سيجازيك عليه. ويكافئك عليه. لكن عندما تظمر تظمر شرا في نفسك معصية هل سوف تؤاخذ بها او لا تؤاخذ؟ هذا هو معنى الاية - 01:09:43

الله سبحانه وتعالى يقول يحاسبكم به الله. ان تبدوا ما في انفسكم وتخفوه يحاسبكم به الله. البعض يظن ان هذه الاية منسوخة لان

النبي صلى الله عليه وسلم قد قال انه عفي عن امتي - 01:10:02
الخطأ والنسيان وما حدثت به انفسها وفي رواية وما استكرهوا عليه صح اه فحديث النفس لا يؤاخذ الله به. طيب الاية هنا تقول انه يؤاخذ به هنا نقول في المسألة التفصيل - 01:10:17
والاية الصحيحة انها غير منسوخة ولذلك لما نزلت هذه الاية لم تنزل الايتان اللي بعدها ما نزلت مباشرة بعدها وانما قال الله لله ما في السماوات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله - 01:10:35
الصحابة رضي الله عنهم رأوا ان هذا في مشقة شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال لا تقولوا كما قال بنو اسرائيل سمعنا وعصينا الان سورة البقرة ونحن نتحدث في سورة البقرة الان - 01:10:55
ربما اليوم هو المجلس طبعا المجلس اليوم هو الرابع والثمانين من مجالس التفسير لكن تحدثنا في اول التفسير عن سورة الفاتحة ربما استغرقنا عشر يعني تقريبا سبعين درس او سبعين مجلس في البقرة - 01:11:09
كانت الحديث عن بني اسرائيل وعن موسى وقضايا كثيرة. وكانت تدور كل قضايا بني اسرائيل على التلكؤ والعصيان ومخالفة اوامر الانبياء عليهم الصلاة والسلام ولذلك لاحظوا مناسبة ختام الاية ختام سورة البقرة - 01:11:22
للسورة لان الله سبحانه وتعالى سمى سورة البقرة سورة البقرة لان قصة البقرة في سورة البقرة محورية في موضوع السورة لان سورة البقرة تتحدث عن خلافة الله خلافة الانسان في الارض - 01:11:43
ووجوب الاتباع والانقياد لاوامر الله والتحذير من صنيع بني اسرائيل الذين كانت قصتهم مع البقرة نموذج لقصتهم مع انبيائهم. وهي التلكأ والتردد واذ قال موسى لقومه ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة - 01:11:59
شوف كيف كان الرد. قالوا اتتخذنا هزوا ادعو لنا ربك يبين لنا ما ما هي؟ فلما بين قال ادعو لنا ربك وبين لنا ما لونها لما بين له ادع لنا ربك يبين لنا ما هي. ان البقر تشابه علينا - 01:12:18
الله يعني هذا خطاب مع موسى عليه الصلاة والسلام وهو اعظم انبياء بني اسرائيل فلما يعني فصل وتعب ما قالوا الان الان جئت بالحق يعني كانك كنت قبل تلعب هذا كله يعني - 01:12:36
يصور لنا موضوع سورة البقرة ثم يقول في اخرها انتبهوا ايها المسلمون ان تكونوا مثله ان تقولوا سمعنا وعصينا. وذلك النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا لا تكونوا كما تقولوا كما قال بنو اسرائيل سمعنا وعصينا ولكن قولوا سمعنا واطعنا - 01:12:52
قالوا سمعنا واطعنا فانزل الله الايات التي بعدها امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون كل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله وقالوا سمعنا - 01:13:10
واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير. ثم قال الاية اللي بعد لا يكلف الله نفسا الا وسعها بعض المفسرين يرى ان هذا الاية الاخيرة تنسخ هذا الكلام اللي في الاية التي قبلها - 01:13:28
لله ما في السماوات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله القانون لا يكلف الله نفسا الا وسعها. لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. الصحيح انها غير منسوخة كما قلت لكم. البيضاوي هنا يقول آآ يحاسب - 01:13:42
به بالله يوم القيامة يعني ما اظمرتم وما اخفيتم وهو حجة على من انكر ذلك. كالمعتزلة والروافض كما يقول. فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء. سبحانه وتعالى. والله سبحانه وتعالى لا يسأل - 01:13:59
ما يفعل يعني الان المعتزلة عندهم يعني مم ركن من اركان مذهبهم يسمونه العدل العدل ويسمون انفسهم العدليين ويرون يعني من خلال هذا المدهى او هذا الركن ان الله يجب عليه - 01:14:13
ان يعذب العصاة وان يكافئ المطيعين وهذا لا ينبغي ان نقول ذلك. نحن نقول الله سبحانه وتعالى لا يسأل عما يفعل ان عذبهم بعدله. وان عفا عنهم فبفظله سبحانه وتعالى. ولا يجب عليه شيء - 01:14:33
ولا نوجب على الله سبحانه وتعالى شيء قال اه ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير وهو صريح في نفي وجوب التعذيب صح طيب هنا دعونا نفصل قبل ان يعني نختم المجلس ونكتفي به ان هذه الاية ليست منسوخة وهذه مسألة مهمة لله ما في السماوات

وما في - 01:14:55
الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله ان المقصود بها العزم والتصميم واما حديث النفس العابر فلا يدخل في ذلك يقول اه ابن جرير رحمه الله في هذه الاية واولى الاقوال - 01:15:18
التي ذكرناها بتأويل الاية قول من قال انها محكمة وليست بمنسوخة وقال ابو جعفر النحاس ايضا هذا لا يجوز ان يقع فيه نسخ لانه خبر والخبر لا يقع فيه النسخ كما تعلمون. وانما يقع النسخ في الاحكام - 01:15:37
وقال ابن رجب لما نزل قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء شق ذلك على المسلمين وظنوا دخول هذه الخواطر فيه - 01:15:56
فنزلت الاية التي بعدها وفيها قوله ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به. فبينت ان ما لا طاقة لهم به فهو غير مؤاخذ له ولا مكلف به. وقد سمى ابن عباس وغيره ذلك نسخا - 01:16:11
ومرادهم ان هذه الاية ازالت الايهام الواقع في النفوس من الاية الاولى وبينت ان المراد بالاية الاولى العزائم المصمم عليها ومثل هذا البيان كان السلف يسمونه نسخا. وهذه مرت معنا تذكرون ان السلف لهم اصطلاح في يسمون الاستثناء نسخ ويسمون البيان - 01:16:27
اه التقييد احيانا ويسمون النسخ نفسه نسخا. لكن بعد ان استقرت المصطلحات اصبحنا نسمي النسخ هو رفع الحكم المتقدم خطاب متأخر متراخي عنه هذا النسخ. اما الاستثناء والتقييد ونحو ذلك فلا تسمى نسخا - 01:16:49
ابن عاشور له كلام جميل في هذا يقول احسن كلام فيه يعني في هذه الاية ما يأتلف من كلامي المازري وعياض المعزري شرح صحيح مسلم الذي شرح صحيح مسلم والقاضي عياض لهم كلام في هذه الاية - 01:17:06
في شرحيهما لصحيح مسلم وهو مع زيادة بيان ان ما يخطر في النفس ان كان مجرد خاطر وتردد من غير عزم فلا خلاف في عدم المؤاخذة به واضح هذا اذ لا طاقة للمكلف بصرفه عنه. من اداء الخواطر وهواجيس - 01:17:22
وهو مورد حديث التجاوز للامة عن ما حدثت به نفسها الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم قد عفي عن امتي الخطأ والنسيان وما حدثت به انفسها. يعني حديثا عابرا ليس فيه تصميم ولا عزم - 01:17:41
وان كان قد جاش في النفس عزم فاما ان يكون من الخواطر التي تترتب عليها افعال بدنية او لا. فان كان من الخواطر التي لا تترتب عليها افعال مثل الايمان - 01:17:56
والكفر والحسد فلا خلاف في المؤاخذة به يعني هو عزم عليه ولكن لا يترتب عليه عمل حسد هذا يؤخذ به الانسان لانه مما يدخل في طوق المكلف ان يصرفه عن نفسه - 01:18:06
وان كان من الخواطر التي تترتب عليها اثار في الخارج فان حصلت الاثار فقد خرج من احوال الخواطر الى الافعال. فيؤاخذ به قطعا. كمن يعزم على السرقة فيسرق وان عزم عليه ورجع عن فعله اختيارا لغير مانع منعه - 01:18:27
فلا خلاف في عدم المؤاخذة به وهو مورد حديث من هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة واضح هذا وان رجع لمانع قهره على الرجوع ففي المؤاخذة به قولان. مثل واحد قرر ان يسرق - 01:18:46
وخلاص بدأ في السرقة لكن شاف الشرطة ترك السرقة فهل نقول هذا تكتب له حسنة او تكتب له سيئة هذا فيه خلاف فهذا هو التفصيل في هذه الاية. في قوله وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله في هذا التفصيل. اذا كانت مجرد خواطر - 01:19:06
يترتب عليها عمل فانها تدخل في انها معفو عنها. واذا كانت عزم مصمم فان كان لا يترتب عليه عمل مثل الحسد ونحو ذلك فهو يؤاخذ به وان كان يترتب عليها عمل وعمله فلا شك انه يترتب عليها المؤاخذة لانه دخل الى دائرة الفعل - 01:19:28
وان ترتب عليه عمل فتركه لقاهر فهذا فيه خلاف هل يؤاخذ او لا يؤاخذ ولعل هذا فيه توضيح لهذه الاية فهي ليست منسوخة انما محكمة ولكن الاية التي بعدها بينتها - 01:19:47

فهي ليست من باب النسق وانما من باب البيان. ونكتفي بهذا وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين مع تحيات مركز تفسير للدراسات القرآنية مركز تفسير. مركز تفسير. مركز الريادة في تطوير الدراسات القرآنية - 01:20:01